

قاعدة "الضرورات تبيح المخظرات" وما عليه الفتوى في بروناي دارالسلام

نور رحيمة بنت براهيم

١٧MC١٠٧

كلية الشريعة والقانون

جامعة السلطان الشريف علي الإسلامية

سلطنة بروناي دار السلام

م٢٠١٩/٥٤٤٠

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قاعدة "الضرورات تبيح المخظرات" وما عليه الفتوى في بروناي دارالسلام

نور رحيمة بنت براهيم

١٧MC١٠٧

بحث مقدم لاستكمال متطلبات الحصول على درجة
الماجستير في الشريعة

كلية الشريعة والقانون

جامعة السلطان الشريف علي الإسلامية

سلطنة بروناي دار السلام

جمادي الأول ١٤٤٠ هـ/يناير ٢٠١٩ م

الفصل الأول

الفصل الثاني

الفصل الثالث

الناتمة

المصادر والمراجع

المقدمة

الإشراف

قاعدة "الضرورات تبيح المحتظرات" وما عليه الفتوى في بروناي دارالسلام

نور رحيمة بنت براهيم

١٧MC١٠٧

المشرف: الأستاذ المشارك الدكتور عبد اللودود مصطفى مرسي السعودي

التاريخ: _____ التوقيع: _____

عميد الكلية: الأستاذة الدكتورة الحاجة مس نورعيني الحاج محى الدين

التاريخ: _____ التوقيع: _____

إقرار

بسم الله الرحمن الرحيم

إنني أقر وأعترف أن هذا البحث العلمي من عملي وجهدي الشخصي، أما المقتطفات والاقتباسات فلقد
أشرت إلى مصادرها في هامش البحث.

التوقيع :

الاسم : نور رحيمة بنت براهيم

رقم التسجيل : ١٧MC١٠٧

تاريخ التسلیم :

صفحة حقوق الطبع

حقوق الطبع © ٢٠١٩ م لنور رحيمة بنت براهيم

قاعدة "الضرورات تبيح المحتظرات" وما عليه الفتوى في بروناي دارالسلام

لا تجوز إعادة إنتاج استخدام هذا البحث غير المشور في أي شكل وبأي صورة (آلية كانت أو إلكترونية أو غيرها) بما في ذلك الاستنساخ أو التسجيل، من دون إذن مكتوب من الباحثة إلا في الحالات الآتية:

١. يمكن لآخرين اقتباس أية مادة من هذا البحث غير المشور في كتاباتهم بشرط الاعترف بفضل صاحب النص المقتبس وتوثيق النص بصورة مناسبة.
٢. يكون لجامعة السلطان الشريف علي الإسلامية ومكتبتها حق الاستنساخ (بشكل الطبع أو صورة آلية) لأغراض مؤسساتية وتعلمية ولكن ليس لأغراض البيع العام.
٣. لمكتبة جامعة السلطان الشريف علي الإسلامية حق استخراج نسخ من هذا البحث غير المشور إذا طلبتها مكتبات الجامعات ومراكز البحث العلمي الأخرى.

أكّد هذا الإقرار: نور رحيمة بنت براهيم

٢٠١٩/٥٤٤٠ م

.....

التاريخ:

التوقيع:

شكر وتقدير

الحمد لله وبه نستعين، والشكر لله رب العالمين، والصلة والسلام على سيدنا محمد النبي الأمي الأمين وعلى آله وأصحابه الطيبين ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، أما بعد،

فأشكر الله على فضله وإحسانه عليٍّ وما أنعم به عليٍّ من عون وتوفيق لإكمال بحثي وإنائه.

وفي هذه الفرصة، أقدم خالص شكري وامتناني إلى المشرف المحتشم فضيلة الأستاذ المشارك الدكتور عبد الوهود مصطفى مرسي السعودي، لتكريمه بالإشراف على بحثي هذا، وتوجيهاته القيمة المستمرة التي ذللت أمامي كل الصعاب حتى تكون سهلة لي.

وأقدم خالص شكري وتقديري إلى فضيلة الأستاذة الدكتورة الحاجة مس نورعيبي الحاج حمي الدين، عميد كلية الشريعة والقانون، التي قدمت لي يد المساعدة والعون في الدراسة من البداية حتى هذه اللحظة.

ولا أنسى، جزيل شكري إلى أصدقائي وكل من ساعدني في إعطاء الفكرة والمعرف، وبخاصة إلى والدي الحبيبين اللذين شجعاني على هذا العمل. شكرًا جزيلاً لكم جميعاً، وجزاكم الله خير الجزاء.

وفي الختام أقول، اللهم رب عالم الغيب والشهادة، اهدني لما اختلف فيه من الحق بإذنك وإنك تهدي إلى صراط مستقيم، وأسأل الله تعالى التوفيق والسداد والقبول، وأن يحقق النفع بما كتبت، وأن يتقبله منا، وأن يجعله في ميزان الحسنات. اللهم آمين.

الملخص

قاعدة "الضرورات تبيح المظورات" وما عليه الفتوى في بروناي دارالسلام

نکمن مشکلة البحث في عدم معرفة كثير من الناس في المجتمع البروناوي عن قاعدة "الضرورات تبيح المظورات"، وكذلك عدم معرفة الفتاوى بروناي التي استندت إلى هذه القاعدة، وهذه القاعدة مهمة جداً لأنها تراعي أحوال المضطربين من المكلفين تحفيماً لهم ورنياً للحرج والمشقة عنهم. ويهدف هذا البحث إلى معرفة على معنى قاعدة "الضرورات تبيح المظورات" وبيان أدلةها، وضوابطها وبيان تطبيقات القاعدة في الفتوى ببروناي دارالسلام. ومنهج البحث الذي سلكته الباحثة هو المنهج الاستقرائي والمنهج المقارن. فالمنهج الاستقرائي وذلك باستقراء المعلومات وبالرجوع إلى الكتب المتعلقة بقاعدة الضرورات تبيح المظورات من كتب القواعد القديمة والمعاصرة والبحوث العلمية الموجودة في المكتبات، وكتب الفتوى في بروناي دارالسلام، وزيادة المعلومات عن هذا البحث من الرسائل الحديثة مثل شبكة الإنترنت التي لها صلة بهذا المجال إما باللغة العربية أو الملايوية أو الإنجليزية، ويتم بطريقة جمع المادة التي ذات الصلة بهذا المجال ويتم بالترجمة إلى اللغة العربية. وأما المنهج المقارن وذلك بالمقارنة في بعض المسائل المتعارضة ذات الصلة بالموضوع مع بيان الأدلة والترجيح بينهما. ويكون هذا البحث من ثلاثة فصول، وهي: بيان السياق العام للقواعد الفقهية، السياق العام لقاعدة الضرورات تبيح المظورات، الفتوى في بروناي دارالسلام. وفي نهاية البحث توصلت الباحثة إلى عدة نتائج أهمها: إن قاعدة "الضرورات تبيح المظورات" تعالج الأحوال الطارئة للمكلفين في حالة الضرورة الفادحة بشرط ألا تجاوز الحد، لأن الضرورة تقدر بقدرتها، وكما أن بروناي دارالسلام تعتمد على المذهب الشافعى وحده، ولذلك، أن بروناي دارالسلام تستخدم المذهب الشافعى في استنباط الفتوى، ولكن ذلك لا يعني أن بروناي ترك مذاهب أهل السنة والجماعة الأخرى.

ABSTRAK

KAEDAH “DARURAT MENGHARUSKAN APA YANG DILARANG” DAN APLIKASINYA DI DALAM FATWA BRUNEI DARUSSALAM

Permasalahan kajian ini adalah mengenai kurangnya pengetahuan orang ramai dalam masyarakat Brunei tentang kaedah “Darurat mengharuskan apa yang dilarang” dan aplikasinya di dalam fatwa Negara Brunei Darussalam, yang mana kaedah ini amat penting kerana ia bertujuan untuk menjaga kemaslahatan orang yang dalam kesusahan dan bertujuan untuk memudahkan mereka. Kajian ini bertujuan untuk menjelaskan maksud kaedah “Darurat mengharuskan apa yang dilarang” dan aplikasinya di dalam Fatwa Negara Brunei Darussalam. Adapun metodologi kajian ini dihasilkan dengan kaedah induktif dan perbandingan. Kaedah induktif adalah dengan mengekstrapolasi maklumat, buku rujukan dan majalah yang berkaitan dengan tajuk ini sama ada dari Bahasa Arab, Bahasa Inggeris atau pun Bahasa Melayu, dan sumber-sumber ini digabungkan dan diterjemahkan ke dalam Bahasa Arab. Manakala kaedah perbandingan pula adalah dengan membuat perbandingan sebahagian dari masalah yang berkaitan dengan kaedah ini dan menyatakan pendapat yang “*rajih*” dalam setiap permasalahan. Adapun kajian ini merangkumi tiga bahagian iaitu: konteks umum mengenai kaedah “*fiqhiyyah*”, konteks umum tentang kaedah “Darurat mengharuskan apa yang dilarang”, konteks fatwa di Negara Brunei Darussalam. Pada akhir penyelidikan kajian mendapati beberapa keputusan yang penting diantaranya: kaedah “Darurat mengharuskan apa yang dilarang” ini bertujuan untuk menjaga keperluan bagi mereka yang berada di dalam kemudharatan dengan syarat ia tidak melebihi had yang telah ditetapkan, dan seperti mana yang diketahui, Masyarakat Brunei berpegang kepada Mazhab Syafie’ dan disebabkan itu Negara Brunei Darussalam menggunakan Mazhab Syafie’ di dalam “*mengistinbatkan*” fatwa, akan tetapi ia tidak bermakna bahawa Brunei menolak Mazhab Ahli Sunnah Wa-Jama’ah yang lainnya.

ABSTRACT

THE METHOD OF “THE PERMISSIBILITY OF POSSESSING A PROHIBITED DEGREE ON THE BASIS OF NECESSITY” AND THE APPLICATION IN FATWA OF BRUNEI DARUSSALAM

The problem of this study is the lack of public knowledge in the Bruneian society on the “Permissibility of Possessing a Prohibited Degree On The Basis Of Necessity” and its application in Fatwa of Brunei Darussalam, which is very important as it seeks to safeguard the welfare of persons in distress and aims to facilitate them. The study aims to explain the meaning of “Permissibility of Possessing a Prohibited Degree On The Basis Of Necessity” and to know its application in Fatwa of Brunei Darussalam. The methodology of this study was developed using inductive and comparative. The inductive method is to extrapolate information, reference books and magazines related to this title either from Arabic, English or Malay, and these sources will be combined and translated into Arabic. It's a comparison method that makes comparisons of some of the problems associated with this method and expressing a "*rajih*" opinion on every problem. This study covers three parts: the general context of the "*Qawa'id Fiqhiyyah*", the general context of “Permissibility of Possessing a Prohibited Degree On The Basis Of Necessity”, the general context of fatwa Brunei Darussalam. At the end of the research there were some important decisions: the “Permissibility of Possessing a Prohibited Degree On The Basis Of Necessity” approach is to take care of the need for those in distress provided it does not exceed the prescribed limits, and as Brunei Darussalam is based on the “*Mazhab*” Shafi'i, Brunei Darussalam therefore uses the “*Mazhab*” Shafi'i in devising the fatwa, but that does not mean that Brunei leaves the other sects of “*Mazhab Ahli Sunnah Wa-Jama'ah*”.

قائمة المحتويات

الصفحة	الموضوع
أ	الإشراف
ب	إقرار
ج	صفحة حقوق الطبع
د	شكر وتقدير
ه	الملخص
و	ABSTRAK
ز	ABSTRACT
حـم	قائمة المحتويات
نـق	فهرس الآيات القرآنية
ر	الاختصارات
٩ـ١	المقدمة
٥٦ـ١٠	الفصل الأول: السياق العام للقواعد الفقهية
٢٠ـ١٠	المبحث الأول: تعريف القواعد الفقهية
١٨ـ١٠	المطلب الأول: تعريف القواعد الفقهية باعتبارها مركباً وصفياً
٢٠ـ١٨	المطلب الثاني: تعريف القواعد الفقهية باعتبارها علمًا ونبياً
٢٦ـ٢١	المبحث الثاني: مشروعية القواعد الفقهية
٢٩ـ٢٧	المبحث الثالث: أهمية القواعد الفقهية

المبحث الرابع: أنواع القواعد الفقهية ٣٧-٣٠	٣٧-٣٠
المطلب الأول: أنواع القواعد من حيث إتساعها وشمولها ٣٢-٣٠	٣٢-٣٠
المطلب الثاني: أنواع القواعد من حيث الاتفاق والاختلاف ٣٣-٣٣	٣٣-٣٣
المطلب الثالث: أنواع القواعد من حيث الاستقلال أو الأصلية ٣٥-٣٣	٣٥-٣٣
المطلب الرابع: أنواع القواعد من حيث مصادرها ٣٧-٣٦	٣٧-٣٦
المبحث الخامس: حجية القواعد الفقهية وشروط الاستدلال بها وضوابطها ٤٢-٣٨	٤٢-٣٨
المطلب الأول: حجية القواعد الفقهية ٤١-٣٨	٤١-٣٨
المطلب الثاني: شروط الاستدلال بالقاعدة الفقهية وضوابطها ٤٢-٤١	٤٢-٤١
المبحث السادس: مقومات القاعدة الفقهية ٤٥-٤٣	٤٥-٤٣
المطلب الأول: أركان القاعدة الفقهية ٤٤-٤٣	٤٤-٤٣
المطلب الثاني: شروط القاعدة الفقهية ٤٥-٤٤	٤٥-٤٤
المبحث السابع: الفرق بين القواعد الفقهية والكليات الأخرى ٥٦-٤٦	٥٦-٤٦
المطلب الأول: مفهوم الكليات ٤٨-٤٦	٤٨-٤٦
المطلب الثاني: الفرق بين القاعدة والضابط ٥٠-٤٩	٥٠-٤٩
المطلب الثالث: الفرق بين القاعدة الفقهية والقاعدة الأصولية ٥٥-٥٠	٥٥-٥٠
المطلب الرابع: الفرق بين القواعد الفقهية والنظريات الفقهية ٥٦-٥٥	٥٦-٥٥
الفصل الثاني: السياق العام لقاعدة الضرورات تبيح المخظرات ٩٩-٥٧	٩٩-٥٧
المبحث الأول: مفهوم الضرورة ٨٨-٥٧	٨٨-٥٧
المطلب الأول: المعنى اللغوي والاصطلاحي للضرورة ٦٢-٥٧	٦٢-٥٧
المطلب الثاني: العلاقة بين الضرورة وما يقاربها من المصطلحات ٦٨-٦٣	٦٨-٦٣

المطلب الثالث: أسباب الوجوب في الضرورة الشرعية ٦٨-٧٨	٧٨-٦٨
المطلب الرابع: ضوابط الضرورة الشرعية ٧٨-٨١	٨١-٧٨
المطلب الخامس: قواعد الضرورة ٨١-٨٥	٨٥-٨١
المطلب السادس: حكم العمل بالضرورة ٨٥-٨٦	٨٦-٨٥
المطلب السابع: أثر الاضطرار في الأحكام الشرعية ٨٧-٨٨	٨٨-٨٧
المبحث الثاني: مفهوم الإباحة وأقسامها والمراد بالإباحة في القاعدة الضرورات تبيح المحظورات ٨٩-٩١	٩١-٨٩
المطلب الأول: تعريف الإباحة لغةً وشرعًا وحكمها وأدلةها ٩٠	٩٠
المطلب الثاني: أقسام الإباحة ٩١	٩١
المطلب الثالث: المقصود بالإباحة في القاعدة الضرورات تبيح المحظورات ٩٢	٩٢
المبحث الثالث: مفهوم المحظوظ ٩٣-٩٤	٩٤
المبحث الرابع: مفهوم قاعدة الضرورات تبيح المحظورات ٩٤-٩٥	٩٥
المطلب الأول: تعريف الضرورات تبيح المحظورات علمًا وإنقاذا ٩٦-٩٧	٩٧
المطلب الثاني: أدلة قاعدة الضرورات تبيح المحظورات ٩٨-٩٩	٩٩
المطلب الثالث: أهمية قاعدة الضرورات تبيح المحظورات ٩٩-١٠٠	١٠٠
المطلب الرابع: تطبيقات قاعدة الضرورات تبيح المحظورات ١٠١-١٠٢	١٠٢
المطلب الخامس: المستثنى من القاعدة الضرورات تبيح المحظورات ١٠٢-١٠٣	١٠٣
الفصل الثالث: الفتوى في بروناي دارالسلام ١٠٣-١٧٢	١٧٢-١٠٣
المبحث الأول: دار الإفتاء في بروناي دارالسلام ١٠٤-١٠٥	١٠٥
المبحث الثاني: مفهوم الفتوى ودليل مشروعيتها وخصائصها ١٠٥-١٠٨	١٠٨

المطلب الأول: مفهوم الفتوى لغًّا واصطلاحًّا ١٠٦-١٠٥	
المطلب الثاني: دليل مشروعية الفتوى ١٠٧-١٠٦	
المطلب الثالث: خصائص الفتوى ١٠٨	
المبحث الثالث: علاقة علم الفتوى ببعض العلوم الأخرى ١١٣-١٠٩	
المبحث الرابع: الفرق بين الفتوى وبين بعض الأنظمة الأخرى ١١٩-١١٤	
المطلب الأول: الفرق بين الفتوى والقضاء ١١٥-١١٤	
المطلب الثاني: الفرق بين الفتوى والاجتهداد ١١٧-١١٦	
المطلب الثالث: الفرق بين الفتوى والشهادة ١١٨	
المطلب الرابع: الفرق بين الفتوى والفقه ١١٩-١١٨	
المبحث الخامس: حكم الفتوى ١٢٤-١٢٠	
المطلب الأول: حكم الفتوى التكليفي ١٢٢-١٢٠	
المطلب الثاني: حكم العمل بالفتيا ١٢٢	
المطلب الثالث: حكم إفتاء القاضي ١٢٤-١٢٣	
المبحث السادس: ضوابط الفتوى ١٢٦-١٢٥	
المبحث السابع: كيفية الفتوى ١٢٩-١٢٧	
المبحث الثامن: أركان الفتوى ١٤٠-١٣٠	
المطلب الأول: تعريف المفتى وأقسامه وشروطه وآدابه ١٣٦-١٣٠	
المطلب الثاني: تعريف المستفتى وأحكامه وآدابه ١٣٩-١٣٦	
المطلب الثالث: المستفتى فيه ١٣٩	
المطلب الرابع: الفتوى ١٤٠-١٣٩	

المبحث التاسع: تغيير الفتوى ١٤٤-١٤١	المطلب الأول: معنى قاعدة (تغيير الفتوى بتغيير الزمان والمكان والأحوال والعادات) ١٤٢-١٤١
المطلب الثاني: أسباب تغير الفتوى ١٤٤-١٤٢	المبحث العاشر: قانون الفتوى (<i>Akta Fatwa</i>) في بروناي دارالسلام ١٤٥
المبحث الحادي عشر: مفتي الحكومة في بروناي دارالسلام ووظيفته ١٤٨-١٤٦	المطلب الأول: مفتي الحكومة ١٤٧-١٤٦
المطلب الثاني: وظيفة مفتي الحكومة ١٤٨	المبحث الثاني عشر: الدائرة (<i>Organisasi</i>) إدارة مفتي الحكومة ورؤيته ومهمته ١٥٠-١٤٩
المطلب الأول: الدائرة (<i>Organisasi</i>) إدارة مفتي الحكومة ١٥٠-١٤٩	المطلب الثاني: رؤية ومهمة حكومة مفتي ١٥٠
المبحث الثالث عشر: مهام ووظائف إدارة مفتي الحكومة ١٥٣-١٥١	المطلب الأول: مهام ووظائف إدارة مفتي الحكومة ١٥١
المطلب الثاني: المهام والدور لكل قسمين رئيسين في إدارة مفتي الحكومة ١٥٣-١٥١	المبحث الرابع عشر: إنتاج الفتوى في بروناي دارالسلام ١٥٧-١٥٤
المبحث الخامس عشر: تطبيق الفتوى في بروناي دارالسلام ١٥٨	المبحث السادس عشر: القول المعتمد في الفتوى في بروناي دارالسلام ١٦٢-١٥٩
المبحث السابع عشر: تطبيقات قاعدة الضرورات تبيح المحظورات في الفتوى في بروناي دارالسلام ١٧٢-١٦٣	المطلب الأول: تطبيقات القاعدة في مجال العبادات ١٦٤-١٦٣
المطلب الثاني: تطبيقات القاعدة في مجال المعاملات ١٦٦-١٦٥	

المطلب الثالث: تطبيقات القاعدة في مجال الطب والتداوي	١٦٦-١٧٢
الخاتمة والتوصيات	١٧٣-١٧٤
قائمة المصادر والمراجع	١٧٥-١٨٥

فهرس الآيات القرآنية

الصفحة	السور والآيات	رقم الآيات
سورة البقرة		
١٢٧	﴿قَالُواْ سُبْحَانَكَ لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَمْتَنَا إِنَّكَ أَنْتَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ﴾	٣٢
١١	﴿وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمَ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلَ...﴾	١٢٧
٩١ ، ٨٥ ، ٨٣ ، ٦٩ ١٧٢ ، ٩٤	﴿إِنَّمَا حَرَمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمَ وَلَحْمَ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهْلَكَ بِهِ لِعَيْرِ اللَّهِ فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ سَاغِرٍ وَلَا عَادٍ فَسَلَامٌ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾	١٧٣
٧٥ ، ٧٤	﴿...فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مُّرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعَدَهُ مِنْ أَيْسَامٍ أُخْرَ...﴾	١٨٤
٩٠	﴿...وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةً طَعَامٌ مِّسْكِينٌ...﴾	١٨٤
٨٢ ، ٢٢	﴿...يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ...﴾	١٨٥
٩٠	﴿...فَمَنْ شَهَدَ مِنْكُمُ الشَّهَرَ فَلَيَصُمِّمَهُ...﴾	١٨٥
٩٠	﴿أُحِلَّ لَكُمْ لِيَلَةَ الصِّيَامِ الْرَّقْبَةُ إِلَى نِسَائِكُمْ...﴾	١٨٧
١٠٦	﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهْلَةِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ النَّاسِ وَالْحَجَّ...﴾	١٨٩

٧٦	﴿فَمَنِ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ يَمْثُلُ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُمْ﴾	١٩٤
٧١	﴿...وَلَا شُرُّفُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى الْتَّهْلِكَةِ...﴾	١٩٥
١٠٧	﴿يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلْ مَا أَنْفَقْتُمْ مِّنْ خَيْرٍ فَلِلَّهِ الْدِيْنُ...﴾	٢١٥
١٠٧	﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ...﴾	٢١٧
١٦٥ ، ٤٠	﴿...وَأَحَلَ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَمَ الْرِبَا...﴾	٢٧٥
٨٢ ، ٢٢	﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا...﴾	٢٨٦

سورة النساء

٢١	﴿يَسْأَلُهَا الَّذِينَ لَا امْنَوْا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْتَكُم بِالْبَطْلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجْرِيَةً عَنْ تَرَاضِّكُمْ وَلَا تَقْتُلُوْا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾	٢٩
١٦٣	﴿يَسْأَلُهَا الَّذِينَ لَا امْنَوْا لَا تَقْرَبُوا الْكُلُولَةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّى تَعْتَسِلُوا...﴾	٤٣
١٠٦	﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي الْإِسْلَامِ قُلِ اللَّهُ يُقْتِيْكُمْ فِيهِنَّ...﴾	١٢٧
١٠٦	﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُقْتِيْكُمْ فِي الْكَلَلَةِ...﴾	١٧٦

سورة المائدة

٢١	<p>«يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَوْفُوا بِالْعُهُدِ إِذْ أَحْلَتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ الْأَنْعَمِ إِلَّا مَا يُشَلِّي عَلَيْكُمْ عَيْرَ مُخْلَلِي الْأَصَيْدِ وَأَنْتُمْ حُرُومٌ إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ».</p>	١
١٦٥	<p>«...وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدُونِ»</p>	٢
١٦٦	<p>«...وَسَعَوْنًا عَلَى الْبَرِّ وَالْتَّقَوَىٰ...»</p>	٢
١٧٢ ، ٩٥	<p>«حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهِلَّ لِعِيْرِ اللَّهِ بِهِ وَالْمُنْخِنَقَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّيَةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ وَمَا ذُبَحَ عَلَى النُّصُبِ وَأَنْ تَسْتَقْسِمُوا بِالْأَرْلَمِذَلِكُمْ فِسْقُ الْيَوْمِ يَسِّسَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ فَلَا تَنْحِشُوْهُمْ وَأَخْشَوْنَ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَنْتَمْ مُتَّعِلِّمُونَ عِمَّا نَعْمَلْتِ وَرَغَبَتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا قَمَنَ أَضْطُرَّ فِي مَخْمَصَةِ عَيْرَ مُتَجَانِفِ لِّلْأَثْمَرِ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ»</p>	٣
١٦٩	<p>«يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَرْلَمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ»</p>	٩٠
سورة الأنعام		
١٧١ ، ١٦٧ ، ٧٠	<p>«...وَقَدْ فَصَلَ لَكُمْ مَا حَرَمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا مَا أَضْطُرْرُتُمُ إِلَيْهِ...»</p>	١١٩
٩٥	<p>«وَمَا لَكُمْ إِلَّا تَأْكُلُوا مِمَّا ذَكَرَ أَسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَقَدْ فَصَلَ لَكُمْ مَا حَرَمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا مَا أَضْطُرْرُتُمْ</p>	١١٩

	<p>إِلَهُمْ وَإِنَّ كَثِيرًا لَيُضِلُّونَ بِأَهْوَاءِهِمْ بِعَيْنِ عِلْمٍ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِالْمُعْتَدِينَ ﴿٦﴾</p>	
٩٥	<p>﴿فُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَىٰ مُحَرَّمًا عَلَىٰ طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَن يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا أَوْ لَحْمًا حِنْزِيرٍ فَإِنَّهُ رِجْسٌ أَوْ فِسْقًا أَهْلُ لِعْنَىٰ اللَّهُ يَعْلَمُ فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغِ وَلَا عَادٍ فَإِنَّ رَبَّكَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾</p>	١٤٥
سورة يوسف		
١٠٦	<p>﴿يُوسُفُ أَئِيهَا الْصَّدِيقُ أَفْتَنَنَا فِي سَبْعِ بَقَرَاتٍ سِمَانٍ...﴾</p>	٤٦
سورة النحل		
١١	<p>﴿فَأَتَىٰ اللَّهُ بُنْيَانَهُمْ مِنْ الْقَوَاعِدِ...﴾</p>	٢٦
٧١ ، ٦٩	<p>﴿مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌ بِالْإِيمَانِ وَلَكِنَّ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدَرَ أَفْعَلَهُمْ عَذَابٌ مِنَ اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾</p>	١٠٦
٩٥ ، ٧٩	<p>﴿إِنَّمَا حَرَمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمَ وَلَحْمَ الْخِنْزِيرِ وَمَا أَهْلَ لِعْنَىٰ اللَّهُ يَعْلَمُ فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغِ وَلَا عَادٍ فَإِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾</p>	١١٥
سورة الإسراء		
١٧٣ ، ٥٣	<p>﴿وَلَا تَقْرَبُوا إِلَيْنَا إِنَّمَا كَانَ فَلَحْشَةً وَسَاءَ سَيِّلًا﴾</p>	٣٢

٧١	<p>«وَلَا تَقْسِطُوا إِلَّا لَنْفَسَ أَنَّهُ حَرَمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ...»</p>	٣٣
سورة طه		
١٦	<p>«وَأَخْلَلْتُ عُقْدَةً مِنْ لِسَانِي <small>٤٧</small> يَفْقَهُونَ قَوْلِي <small>٤٨</small></p>	٢٨-٢٧
١٢٧	<p>«قَالَ رَبِّ آشْرَحَ لِي صَدْرِي <small>٩٦</small> وَيَسِّرْ لِي أَمْرِي <small>٩٧</small> وَأَخْلَلْتُ عُقْدَةً مِنْ لِسَانِي <small>٤٧</small> يَفْقَهُونَ قَوْلِي»</p>	٢٨-٢٥
سورة الأنبياء		
١٣٧ ، ١٠٧	<p>«فَسَعَلُوا أَهْلَ الْذِكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ»</p>	٧
١٢٧	<p>«فَفَهَمْنَاهَا سُلَيْمَانُ</p>	٧٩
١	<p>«وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ»</p>	١٠٧
سورة الحج		
٣٨	<p>«...وَمَا جَعَلْتُ عَلَيْكُمْ فِي الْدِينِ مِنْ حَرَجٍ...»</p>	٧٨
سورة النور		
١١	<p>«وَالْقَوْاعِدُ مِنَ الْإِنْسَانِ إِلَّا يَرْجُونَ نِكَاحًا...»</p>	٦٠
٤٦	<p>«...وَاللَّهُ يَعْلَمُ شَيْءٍ عَلَيْمٌ»</p>	٣٥

سورة الأحزاب		
٧١	﴿وَالَّذِينَ يُؤْذِنُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بِعَيْرِ مَا آكَتَسْبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا﴾	٥٨
سورة الصافات		
١٠٦	﴿فَاسْتَفْتِهِمُ الْرَّبِّيكَ الْبَنَاتُ وَلَهُمُ الْبَنُونَ﴾	١٤٩
سورة الجاثية		
٥٣	﴿وَسَحَرَ لَكُمْ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِّنْهُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَا يَنْتِ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾	١٣
سورة الأحقاف		
٤٦	﴿تُدَمِّرُ كُلَّ شَيْءٍ عَمَّا مُرِرَتِهَا...﴾	٢٥
الجمعة		
٥١	﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الْأَصْلَوَةُ فَانَّشَرُوا فِي الْأَرْضِ...﴾	١٠

الاختصارات

الجزء	ج
دون تاريخ النشر	د.ت
دون الطبعة	د.ط
دون مكان النشر	د.م
دون الناشر	د.ن
الصفحة	ص
الطبعة	ط
الميلادي	م
الهجري	هـ
edition	ed
<i>opus citatum est</i>	<i>Op. cit</i>
page	p
pages	pp
Sendirian Berhad	Sdn. Bhd

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين، والصلوة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد،

قال الله تعالى في كتابه العزيز «وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ»^(١)، (١) بعث الله عز وجل سيدنا محمد ﷺ للدعوة إلى التبعيد لله وحده وإخراج الناس من الظلمات إلى النور ودعاهم إلى الإسلام رحمة وهدى للناس أجمعين. والإسلام هو دين شامل لجميع مناحي الحياة لشموله جميع ما يحتاج إليه الناس جمياً في حياتهم اليومية في كل زمان ومكان.

وقد جاء الإسلام رحمة للعلميين وحفظاً لمقاصد الشريعة الخمس وهي حفظ الدين، وحفظ النفس، وحفظ العقل، وحفظ العرض أو النسل، وحفظ المال، لتحقيق مصالح العباد في الدنيا والآخرة معًا. وبذلك أمر الإسلام الناس بالتزام أحكام الشريعة الإسلامية في العبادات والمعاملات لتحقيق مصالحهم في الدارين، ولا فرق بين المختار والمضطر.

والإسلام هو دين الوسطية خال من التشدد والتساهل، وهو دين التسامح بحيث جاءت شريعة الإسلام بأحكام الضرورات لرعاة أحوال المضطربين من المكلفين تخفيفاً لهم ورفعاً للحرج والمشقة عنهم. وهذه الأحكام تدرج تحت قاعدة الضرورات تبيح المحظورات. فهذه القاعدة من القواعد الفقهية الشرعية المهمة من باب الفضل والإحسان من الله سبحانه وتعالى للمكلفين المضطربين. وهناك أيضاً العديد من الفتاوى التي استندت إلى هذه القاعدة لأنها تعالج الأحوال الطارئة للمكلفين.

أهمية البحث وأسباب اختياره:

أولاً: إن علم القواعد الفقهية علم عظيم النفع، لما له من أهمية قصوى في الفقه الإسلامي، فدراسة القواعد الفقهية يسهل حفظ الفروع ويفتح عن أكثر الجزئيات، ومنها قاعدة الضرورات تبيح المحظورات. فالأحكام المبنية على الضرورة أحكام استثنائية، ليست دائمة ولا أبدية، وإنما ترتبط بوجود الضرورة، فإذا زالت الضرورة زال الحكم الثابت بها.

^(١) الأنبياء، ٢١: ١٠٧.

قائمة المصادر والمراجع

القرآن الكريم

المصادر والمراجع باللغة العربية:

إبراهيم مصطفى وحامد عبد القادر وأحمد حسن الزيات ومحمد علي النجار. (د.ت). المعجم الوسيط. (د.ط). (د.م): المكتبة الإسلامية.

أحمد الزرقا. (٢٠٣٤هـ/١٩٨٣م). شرح القواعد الفقهية. ط١. (د.م): دار الغرب الإسلامي.

أحمد بن حنبل. (١٤١٦هـ/١٩٩٥م). المسند للإمام أحمد بن حنبل. ط١. القاهرة: دار الحديث.

أحمد العايد وأحمد مختار عمر والجيلاني بن الحاج يحيى وغيرهم. (د.ت). المعجم العربي الأساسي. (د.م): (د.ن).

أحمد علي طه ريان. (١٤١٨هـ/١٩٩٧م). ضوابط الاجتهاد والفتوى. ط٢. (د.م): دار الوفاء.

الأحمد نكري، عبد النبي بن عبد الرسول. (١٤٢١هـ/٢٠٠٠م). دستور العلماء أو جامع العلوم في اصطلاحات الفنون. ط١. بيروت: دار الكتب العلمية.

الإسنوي، جمال الدين عبد الرحيم بن الحسن. (١٤٢٠هـ/١٩٩٩م). نهاية السول في شرح منهاج الوصول إلى علم الأصول. ط١. بيروت: دار ابن حزم.

الألوسي، شهاب الدين محمود. (٢٠٠٩م). روح المعانٰي في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني. علي عبد الباري عطية (محقق). ط٣. بيروت: دار الكتب العلمية.

الآمدي، علي بن محمد. (١٤٠٢هـ). الإحکام في أصول الأحكام. ط٢. بيروت: المكتب الإسلامي.

ابن أمير الحاج، محمد بن محمد الحلبي. (٣٠٤هـ/١٩٨٢م). التقرير والتحبير. ط٢. بيروت: دار الكتب العلمية.

البا حسين، يعقوب. (٤٢٦ هـ / ٢٠٠٥ م). قاعدة المشقة تحيل التيسير، دراسة نظرية تأصيلية تطبيقية. ط٢. (د.م) : مكتبة الرشد.

. (٤٢٩ هـ / ٢٠٠٨ م). القواعد الفقهية المبادئ-المقومات-المصادر-الدليلية- التطور-دراسة نظرية-تحليلية-تأصيلية-تاريخية. ط٤. الرياض: مكتبة الرشد.

البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل. (د.ت). صحيح البخاري. (د.ط). الأردن: بيت الأفكار الدولية. البناني، عبد الرحمن بن جاد الله. (١٣٣١ هـ). حاشية البناني على شرح الزرقاني على مختصر خليل. ط١. (د.م) : مصر.

التركي، عبد الله بن عبد المحسن. (١٤١٦ هـ / ١٩٩٦ م). أصول مذهب الإمام أحمد، دراسة أصولية مقارنة. (د.ط). بيروت: مؤسسة الرسالة.

التفتازاني، سعد الدين مسعود بن عمر. (٤٣٠ هـ / ٢٠٠٩ م). شرح التلويح على التوضيح. (د.ط). بيروت: المكتبة العصرية.

تقي الدين الحصني، أبو بكر بن محمد. (١٤١٨ هـ / ١٩٩٧ م). كتاب القواعد. عبد الرحمن بن عبد الله الشعلان (محقق). ط١. الرياض: مكتبة الرشد.

الجرجاني، علي بن محمد بن علي الحسيني الحنفي. (٤٢٤ هـ / ٢٠٠٣ م). كتاب التعريفات. محمد عبد الرحمن المرعشلي (محقق). ط١. بيروت: دار النفائس.

ابن جزي الغرناطي، محمد بن أحمد. (د.ت). القوانين الفقهية. (د.ط). (د.م) : (د.ن).

الحصاص، أحمد بن علي. (٤٢٤ هـ / ٢٠٠٣ م). أحكام القرآن. ط٢. بيروت: دار الكتب العلمية.

جميل مبارك. (٤٠٨ هـ / ١٩٨٨ م). نظرية الضرورة الشرعية حدودها وضوابطها. ط١. المنصورة: دار الوفاء.

الجوهري، إسماعيل بن حماد. (٤٢٩ هـ / ٢٠٠٨ م). معجم الصحاح. ط٣. بيروت: دار المعرفة.

الجيزاني، محمد بن حسين. (د.ت). حقيقة الضرورة الشرعية. (د.ط). (د.م) : (د.ن).

ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي. (٤٢٧هـ / ٢٠٠٧م). *فتح الباري بشرح صحيح البخاري*. ط١. بيروت: دار الفكر.

ابن حزم، علي بن أحمد بن سعيد. (د.ت). *المحلى*. (د.ط). (د.م): بيت الأفكار الدولية.
..... (د.ت). *الإحکام في أصول الأحكام*. (د.ط). القاهرة: دار الحديث.

حسن السيد خطاب. (٤٣٠هـ). *قاعدة الضرورات تبيح المحظورات وتطبيقاتها المعاصرة في الفقه الإسلامي*. (د.ط). (د.م): (د.ن).

الحكمي، علي بن عباس. (٤٢٢هـ / ٢٠٠١م). *أصول الفتوى وتطبيق الأحكام الشرعية في بلاد غير المسلمين*. ط٢. بيروت: مؤسسة الريان.

الخرشي، محمد بن عبد الله بن علي. (٤٢٧هـ / ٢٠٠٦م). *شرح الخرشي على مختصر سيدي خليل*. ط١.
بيروت: المكتبة العصرية.

الخطيب، أحمد بن علي بن ثابت. (٤٣٠هـ). *كتاب الفقيه والمتفقه*. أبو عبد الرحمن وعادل بن يوسف العزازي (محققان). ط١. المملكة العربية السعودية: دار ابن الجوزي.

الدارمي، عبد الله بن عبد الرحمن. (٤٢٦هـ / ٢٠٠٥م). *سنن الدارمي*. بيروت: دار الفكر.

الدببوسي، أبو زيد عبيد الله عمر بن عيسى الحنفي. (د.ت). *تأسيس النظر*. محمد القباني الدمشقي (محقق). (د.ط). بيروت: دار ابن زيدون.

الدردير، أحمد. (٤١٧هـ / ١٩٩٦م). *الشرح الكبير للدردير بحاشية الدسوقي*. ط١. بيروت: دار الكتب العلمية.

الدسوقي، شمس الدين الشيخ محمد. (٤١٩هـ / ١٩٩٨م). *حاشية الدسوقي على الشرح الكبير*. ط١.
بيروت: دار الفكر.

الرازي، أحمد بن فارس بن زكريا. (١٤٢٩هـ/٢٠٠٨م). *معجم مقاييس اللغة*. إبراهيم شمس الدين (محقق). ط٢. بيروت: دار الكتب العلمية.

ابن رشد الحفيد، محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد. (١٤٢٧هـ/٢٠٠٦م). *بداية المجتهد ونهاية المقصود*. ط٣. القاهرة: دار السلام.

الزحيلي، محمد. (١٤٣٠هـ/٢٠٠٩م). *القواعد الفقهية وتطبيقاتها في المذاهب الأربع*. ط٣. دمشق: دار الفكر.

_____. (١٤٣٠هـ/٢٠٠٩م). *القواعد الفقهية وتطبيقاتها في المذاهب الأربع*. ط٣. دمشق: دار الفكر.

_____. (١٤٣٢هـ/٢٠١١م). *المعتمد في الفقه الشافعي*. ط٣. دمشق: دار القلم. ج٥: ص٣٥.

الزحيلي، وهبة. (١٤٢٨هـ/٢٠٠٧م). *نظرية الضرورة الشرعية مقارنة مع القانون الوضعي*. ط٧. دمشق: دار الفكر.

الزرعي، محمد بن أبي بكر أيوب. (١٩٧٣م). *إعلام الموقعين عن رب العالمين*. طه عبد الرؤوف سعد (محقق). (د.ط). بيروت: دار الجليل.

الزرقاني، محمد بن عبد الباقي. (١٤٢٧هـ/٢٠٠٦م). *شرح الزرقاني على موطأ مالك*. محمد فؤاد عبد الباقي (محقق). (د.ط). القاهرة: دار الحديث.

الزرکشي، بدر الدين محمد بن بحدار بن عبد الله. (١٤١٣هـ/١٩٩٢م). *البحر المحيط في أصول الفقه*. ط٢. القاهرة: دار الصفوة.

الزمخشري، أبو القاسم جار الله محمود بن عمر. (١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م). *تفسير الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل*. ط٣. بيروت: دار الكتب العلمية.

أبو زهرة، محمد. (١٤٣٣هـ/٢٠١٢م). *أصول الفقه*. (د.ط). القاهرة: دار الفكر العربي.

السبكي، تاج الدين عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي. (١٩٩١هـ / ١٤١٤م). **الأشباه والنظائر**. عادل
أحمد عبد الموجود وعلي محمد عوض (مُحققان). ط١. بيروت: دار الكتب العلمية.

السجستاني، سليمان بن الأشعث. (٢٠٠٤م). **سنن أبي داود**. (د.ط). لبنان: بيت الأفكار الدولية.

السدلان، صالح بن غانم. (٤١٧هـ). **القواعد الفقهية الكبرى وما تفرع عنها**. ط١. الرياض: دار بلنسية.

سعاد أوهاب بنت محمد الطيب. (٢٠١٠هـ / ١٤٣١م). **الاستثناء في القواعد الفقهية**. ط١. بيروت: دار
ابن حزم.

سعدى أبو جيب. (٢٠٠٣هـ / ١٤٢٤م). **القاموس الفقهي لغة واصطلاحاً**. (د.ط). دمشق: دار الفكر.

_____. (٢٠١١هـ / ١٤٣٢م). **القاضي في الإسلام**. ط١. دمشق: الصديق للعلوم.

السعدي، عبد الرحمن بن ناصر. (١٩٩٩هـ / ١٤١٩م). **تيسير الكرمي الرحمن في تفسير كلام المنان**. ط١.
بيروت: دار ابن حزم.

السقاف، السيد علوى بن أحمد. (د.ت). **الفوائد المكية فيما يحتاجه طلبة الشافعية من المسائل والضوابط
والقواعد الكلية**. (د.ط). مصر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده.

السلمي، عياض. (٢٠٠٥هـ / ١٤٢٦م). **أصول الفقه الذي لا يسع الفقيه جهله**. ط١. الرياض: دار
التدمرية.

السهرانفوري، خليل أحمد. (٢٠٠٦هـ / ١٤٢٧م). **بذل الجهد في حل سنن أبي داود**. (د.ط). بيروت: دار
البشاير الإسلامية. ج١.

السيوطى، جلال الدين عبد الرحمن. (٢٠١١هـ / ١٤٣٢م). **الأشباه والنظائر في قواعد وفروع الشافعية**.
محمد محمد ثامر وحافظ عاشور حافظ (مُحققان). ط٥. القاهرة: دار السلام.

الشاطبي، إبراهيم بن موسى بن محمد. (٢٠٠٦هـ / ١٤٢٧م). **الموافقات في أصول الشريعة**. محمد الإسكندراني
وعدنان درويش (مُحققان). (د.ط). بيروت: دار الكتاب العربي.

- الشافعي، محمد بن إدريس. (د.ت). **الأم**. (د.ط). (د.م): بيت الأفكار الدولية.
- شبير، محمد عثمان. (٢٠٠٧هـ/١٤٢٨). **القواعد الكلية والضوابط الفقهية في الشريعة الإسلامية**. ط. ٢.
- الأردن: دار النفائس.
- الشنقيطي، محمد الأمين بن المختار. (١٩٩٥هـ/١٤١٥). **مذكرة أصول الفقه على روضة الناظر**. ط. ١.
- (د.م): (د.ن).
- صدر الشريعة، عبيد الله بن مسعود الحبوي. (٢٠٠٨هـ/١٤٢٩). **التوضيح شرح التنقح**. ط. ١. دمشق:
- دار الفرفور.
- الطبرسي، أبو علي الفضل بن الحسن بن الفضل. (١٩٩٧هـ/١٤١٨). **مجمع البيان في تفسير القرآن**. ط. ١.
- بيروت: دار الكتب العلمية.
- الطبرى، أبو جعفر محمد بن جرير. (٢٠٠١هـ/١٤٢١). **جامع البيان عن تأويل آي القرآن**. ط. ١. بيروت:
- دار الفكر.
- الطاولبة، خليل فلاح. (١٤٢٠). **القواعد الأصولية والفقهية وعلاقتها بالأهله والمواقيت دراسة أصولية**
- على العبادات والمعاملات والعقوبات**. ط. ١. عمان: الثقافة.
- أبو عبد الله، مالك بن أنس. (١٩٩٤هـ/١٤١٤). **موطأ الإمام مالك**. ط. ١٢. بيروت: دار النفائس.
- عبد العزيز عزام. (٢٠٠٥هـ/١٤٢٦). **القواعد الفقهية**. (د.ط). القاهرة: دار الحديث.
- عبد القادر علي أحنوت. (٢٠١٤هـ/١٤٣٥). **الضرورة وال الحاجة الشرعيتان حدودهما والفرق بينهما**.
- ط. ١. بيروت: دار ابن حزم.
- العبكري، حسن بن شهاب. (٢٠٠٧هـ/١٤٢٨). **شرح رسالة في أصول الفقه**. ط. ١. الرياض: كنوز اشبيليا.
- العلاء المرداوي، علي بن سليمان بن أحمد. (٢٠٠٤م). **الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف**. (د.ط).
- لبنان: بيت الأفكار الدولية.

علوان، إسماعيل حسن محمد. (٢٠٠٥هـ / ٢٠٠٤م). **القواعد الفقهية الخمس الكبرى والقواعد المnderجة تحتها**. ط١. المملكة العربية السعودية: دار ابن الجوزي.

علي حيدر. (د.ت). **درر الحكم شرح مجلة الأحكام**. (د.ط). بيروت: دار الكتب العلمية.

ابن العربي، محمد بن عبد الله. (د.ت). **أحكام القرآن**. (د.ط). بيروت: دار الكتب العلمية.

العيني، بدر الدين أبي محمد محمود بن أحمد. (٢٠٠٥هـ / ٢٠٢٤هـ). **عمدة القارئ شرح صحيح البخاري**. ط١. بيروت: دار الفكر.

الفخر الرازي، محمد. (٢٠٠٥هـ / ٢٠٢٤م). **تفسير الفخر الرازي**. ط١. بيروت: دار الفكر.

الفیروزآبادی، محمد بن یعقوب. (٢٠٠٨هـ / ٢٠٢٩م). **القاموس المحيط**. القاهرة: دار الحديث.

الفيومي، أحمد بن محمد بن علي. (٢٠١٠هـ / ٤٣١م). **المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي**. (د.ط). بيروت: دار الفكر.

ابن قدامة، عبد الرحمن بن محمد بن أحمد. (٤٠٥هـ). **المغني مع الشرح الكبير**. ط١. بيروت: دار الفكر.

_____. (٤١٩هـ / ١٩٩٨م). **روضة الناظر وجنة المناظر في أصول الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل**. ط١. بيروت: مؤسسة الريان.

_____. (٤٢٨هـ / ٢٠٠٧م). **المغني**. عبد الله بن عبد الحسن التركي وعبد الفتاح محمد الحلو (تحقيق). ط٦. الرياض: دار عالم الكتب.

القرافي، شهاب الدين أحمد بن إدريس. (١٩٩٤م). **الذخيرة**. محمد بوخبزة (محقق). ط١. بيروت: دار الغرب الإسلامي.

_____. (٤٢١هـ / ٢٠٠١م). **كتاب الفروق أنوار البروق في أنواع الفروق**. محمد أحمد سراج وعلي جمعة محمد (تحقيق). ط١. القاهرة: دار السلام.

القرضاوي، يوسف. (٢٠٠٩م). *موجبات تغير الفتوى في عصرنا*. ط٢. مصر: دار الشروق.

ابن كثير، إسماعيل بن عمر. (٤٢٦هـ/٢٠٠٥م). *تفسير القرآن العظيم*. السيد محمد السيد وآخرون (محققون). (د.ط). القاهرة: دار الحديث. ج١.

الكثيري، عمر أحمد بن حيدرة. (٤٢٩هـ/٢٠٠٨م). *قاعدة الضرورات تبيح المحظورات دراسة تأصيلية تطبيقية*. (د.ط). (د.م): الألوكة.

الكتفوبي، أبو البقاء أبوبن موسى الحسيني. (٤١٩هـ/١٩٩٨م). *الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية*. ط٢. (د.م): مؤسسة الرسالة.

اللقاني، إبراهيم. (د.ت). *منار أصول الفتوى وقواعد الإفتاء بالأقوى*. عبد الله الهلاي (محقق). (د.ط). المملكة المغربية: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية.

ابن ماجه، أبو عبد الله محمد بن يزيد. (٤٣٣هـ/٢٠١٢م). *سنن ابن ماجه*. (د.ط). بيروت: دار ابن حزم.

الخلبي، جلال الدين. (٤٢٠هـ/١٩٩٩م). *حاشية العطار على جمع الجوامع*. عبد الرحمن الشربيني ومحمد علي بن حسين المالكي (محققاً). ط١. بيروت: دار الكتب العلمية.

محمد حمد كنان ميغا. (٤٣٦هـ/٢٠١٥م). *مباحث في علم أصول الفقه دراسة تأصيلية في طرق الاستنباط والاستدلال*. ط١. بروناي دار السلام: يونيسا فرييس مراكز البحوث والنشر جامعة السلطان الشريف علي الإسلامية.

محمد الروكي. (٤٢١هـ/٢٠٠٠م). *نظرية التقييد الفقهي وأثرها في اختلاف الفقهاء*. ط١. بيروت: دار ابن حزم.

محمد رياض. (٤١٩هـ/١٩٩٨م). *أصول الفتوى والقضاء في المذهب المالكي*. ط٢. (د.م): (د.ن).

مصطفى أحمد الزرقا. (٤٢٥هـ/٢٠٠٤م). *المدخل الفقهي العام*. ط٢. دمشق: دار القلم.

المقرى، عبد الله محمد بن أحمد. (٢٠١٢م). *قواعد الفقه*. محمد الدرداي. (د.ط). الرباط: مكتبة دار الأمان.

الملاح، حسين محمد. (٢٠٠٦هـ/٤٢٧م). *الفتوى نشأتها وتطورها - أصولها وتطبيقاتها*. (د.ط). بيروت: المكتبة العصرية.

ابن منظور، جمال الدين محمد بن مكرم. (١٣٧٤هـ/١٩٥٥م). *لسان العرب*. ط١. بيروت: دار صادر.

ابن النجاشي، محمد بن أحمد بن عبد العزيز بن علي الفتوحي الحنبلي. (١٤١٨هـ/١٩٩٧م). *شرح الكوكب المنير المسمى بمحضر التحرير أو المختبر البتكر شرح المختصر في أصول الفقه*. محمد الزحيلي ونزهة حماد (محققاً). (د.ط). الرياض: مكتبة العبيكان.

ابن نجيم الحنفي، زين الدين بن إبراهيم بن محمد الشهير. (١٤٠٣هـ/١٩٨٣م). *الأشباه والنظائر*. محمد مطيع الحافظ (محققاً). ط١. دمشق: دار الفكر.

_____. (١٤٠٥هـ/١٩٨٥م). *غمز عيون البصائر* شرح كتاب الأشباه والنظائر. ط١. بيروت: دار الكتب العلمية.

الندوي، علي أحمد. (١٤٢٨هـ/٢٠٠٧م). *القواعد الفقهية مفهومها، نشأتها، تطورها، دراسة مؤلفاتها، أدلةها، مهمتها، تطبيقاتها*. ط٧. دمشق: دار القلم.

نعمان جعيم. (٢٠٠٧هـ). *مدخل إلى المذهب الشافعي* رجاله وكتبه ومصطلحاته. ط١. ماليزيا: الجامعة الإسلامية العالمية.

النووي، أبو زكريا يحيى بن شرف الحزامي. (د.ت). *المنهج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج* شرح النووي على مسلم. (د.ط). الأردن: بيت الأفكار الدولية.

_____. (١٤٠٨هـ/١٩٨٨م). *آداب الفتوى والمحقق والمستفي*. ط١. دمشق: دار الفكر.

_____. (١٤٢١هـ/٢٠٠٠م). *منهاج الطالبين*. أحمد بن عبد العزيز الحداد (محققاً). ط١. بيروت: دار البشائر الإسلامية.

النيسابوري، مسلم بن الحجاج القشيري. (د.ت). *صحيح مسلم*. (د.ط). الأردن: بيت الأفكار الدولية.

ولي الدين فرفور. (٤٣١ هـ / ٢٠١٠ م). *الفتوى أركانها-ضوابطها-شروطها-آدابها ومناهج الإفتاء في المذاهب الأربعة*. ط١. دمشق: دار الفرفور.

الونشريسي، أحمد بن يحيى بن محمد بن عبد الواحد بن علي. (٤٠١ هـ / ١٩٩١ م). *إيضاح المسالك إلى قواعد الإمام أبي عبد الله مالك*. ط١. طرابلس: منشورات كلية الدعوة الإسلامية.

الهاجري، حمد بن محمد الجابر. (٤٢٩ هـ / ٢٠٠٨ م). *القواعد والضوابط الفقهية في الضمان المالي*. ط١. المملكة العربية السعودية: دار كنوز اشبيليا.

اليافعي، الخضر سالم بن حليس. (د.ت). *المذهب الشافعي تعريفه-مصطلحاته-الترجيح فيه-المعتمد في تدریسه-طرق وأساليب*. (د.ط). الإسكندرية: دار الإيمان.

يوسف شكري فرات. (٤٢٠ هـ / ٢٠٠٠ م). *معجم الطلاب*. ط١. بيروت: دار الكتب العلمية.
يوسف قاسم. (٤١٣ هـ / ١٩٩٣ م). *نظرية الضرورة في الفقه الجنائي الإسلامي والقانون الجنائي الوضعي*.
(د.ط). القاهرة: دار النهضة العربية.

المصادر والمراجع باللغة الأجنبية:

Akta Majlis Ugama Islam dan Mahkamah-Mahkamah Kadi, Penggal ٧٧, Undang-Undang Negara Brunei Darussalam. Terbitan Semakan.

Haji Japar bin Haji Mat Dain @ Maidin. (٢٠١١م). *Analisis Metode Fatwa Muamalat Oleh Mufti Kerajaan Brunei Dari Tahun ١٩٧٢-٢٠٠٧*. Kuala Lumpur: Jabatan Fiqh dan Usul Akademi Pengajian Islam Universiti Malaya.

Haji Awang Abdul Aziz bin Juned, Mufti Kerajaan Negara Brunei Darussalam. (٢٠٠١م). *Fatwa Mufti Kerajaan ٢٠٠٠*. Ed١. Negara Brunei Darussalam: Syarikat Perniagaan Bismi.

Haji Awang Abdul Aziz bin Juned, Mufti Kerajaan Negara Brunei Darussalam. (٢٠٠٣م). *Fatwa Mufti Kerajaan ١٩٩٧*. Ed٢. Negara Brunei Darussalam: Akbar Printing & Trading Co Sdn.Bhd.

Haji Awang Abdul Aziz bin Juned, Mufti Kerajaan Negara Brunei Darussalam. (٢٠٠٩م). *Fatwa Mufti Kerajaan ٢٠٠٧*. Ed١. Negara Brunei Darussalam: Akbar Printing & Trading Co.

Haji Awang Abdul Aziz bin Juned, Mufti Kerajaan Negara Brunei Darussalam. (٢٠١٣M).
Fatwa Mufti Kerajaan ٢٠١٢. Ed ١. Negara Brunei Darussalam: Ezy Printing Services & Trading Co.Sdn.Bhd.

المراجع من شبكة الإنترنت:

الباتول أيت سمالل. ٦ سبتمبر ٢٠١٠م. "حجية القاعدة الفقهية والاستدلال بها". ملتقى أهل الحديث.
<https://www.ahlalhdeeth.com/vb/showthread.php?t=٣٦٨٧٦>

فؤاد بن يحيى الهاشمي. ٢٦ ديسمبر ٢٠١٠م. "ما معنى النظرية الفقهية". الملتقى الفقهى.
www.feqhweb.com/vb/showthread.php?t=٨٤٢٦&page=٢

الضرورة وأثرها في الأحكام الشرعية.
http://laaroussi.bl.ee/index_fichiers/Page٧٩٢.htm

Jabatan Mufti Kerajaan, Jabatan Perdana Menteri.
<http://www.mufti.gov.bn/Theme/Home.aspx>